

6527 - يقول بأن زوجته تطهر في اليوم الرابع من العادة الشهرية

فهل يلزمها صيام ذلك اليوم ؟

صالح اللحيدان

يقول بان زوجته تطهر في اليوم الرابع اه من اه العادة الشهرية فهل يلزمها صيام ذلك اليوم اي الامساك ام يلزمها قضاوه كبقية الاريان ؟ وهي تعلم سلفا انها تطهر اثناءه. فماذا هل تصوم او هل تبتدئه بالصيام من - [00:00:00](#)

اولها افيدونا افادكم الله ان كان الدم ينقطع انتظاما قبل طلوع الفجر فانها تصومه ولا تقضيه وان كان يأتيها الدم وان ما تعلم انه اثناء النهار يقف وتطهر فهذا اليوم - [00:00:21](#)

لا يلزمها فيه الامساك وان كانت الاولى ان فتجنب وانما يلزمها القضاء لان امساكها اثناء النهار غير واجب لانها تعلم ان الحيض مانع من الصوم وتعلم انها في بعض النهار - [00:00:43](#)

فائف فلا يجب عليها الامساك في تلك الحالة انما يجب عليها القضاء والله اعلم. فاثابكم الله - [00:01:11](#)